JOURNAL OF ISLAMIC AND RELIGIOUS STUDIES

OPEN ACCESS
ISSN (Online): 2519-7118
ISSN (Print): 2518-5330
www.jirs.uoh.edu.pk

JIRS, Vol.: 9, Issue: 1, Jan-June 2024,
DOI: 10.36476/JIRS.9:1.06.2024.04, PP: 75-94

توظيف اللغة العربية في كتابات الطاعنين المعاصرين في السنة النبوية في العصر الحديث

نماذج نقدية

Critical Analysis of the Use of Arabic Language by Contemporary Critics of the Prophetic Sunnah in Modern Times

Ali Salih Ali Mustafa
Assistant Professor, Faculty of Ilahiyyat, Department of Islamic Science, Harran University, Turkey

Version of Record Online/Print:
25-06-2024

Accepted:
20-05-2024

Received:
31-01-2024

Abstract

Many modern critics of the Prophetic Sunnah have used Arabic linguistic sciences to argue that numerous authentic Hadiths contain interpolations and misunderstandings introduced by narrators. They assert that these Hadiths cannot be reliably attributed to the Prophet Muhammad (peace be upon him) despite their inclusion in the most authoritative collections of Sahih al-Bukhari and Sahih Muslim. Critics analyze particles' meanings, lexical definitions, semantic levels, and contextual factors to demonstrate inconsistencies with Arabic linguistic norms and the Prophet's eloquence. This study highlights instances where contemporary critics demonstrate their grasp of linguistic vocabulary and ability to apply Arabic rules and styles in textual interpretation and critique. Employing an analytical approach, the study scrutinizes critics' arguments by interpreting their critiques of Hadith texts and deconstructing their assertions to understand their objections' basis and theoretical framework. Evaluating these criticisms against Arabic linguistic principles distinguishes valid points from invalid ones, critiqued within the framework of scientific research criteria. Ultimately, the study finds that critics often rely on limited linguistic knowledge, leading to flawed interpretations and critiques contradicting the Arabic language principles they claim to uphold in rejecting authentic Hadiths.

Keywords: *prophetic Sunnah, contemporary criticisms, Arabic language, authentic hadith, critics*

CC BY

توظيف اللغة العربية في كتابات الطاعنين المعاصرين في السنة النبوية في العصر الحديث نماذج نقدية

علي صالح علي مصطفى

أستاذ مساعد بكلية الإلهيات، قسم العلوم الإسلامية،

جامعة حران، تركيا

ملخص البحث

اعتمد كثير من الطاعنين المعاصرين في السنة النبوية على علوم اللغة العربية من أجل إثبات أن كثيرا من الأحاديث النبوية الصحيحة دخلتها الموضوعات والأوهام من قبل الرواة؛ فلا تصح نسبتها إلى النبي صلى الله عليه وسلم على الرغم من تخريجها في أصح كتابين من كتب السنة وهما صحيح البخاري وصحيح مسلم. وقد وظّف هؤلاء دلالات حروف المعاني والدلالة المعجمية للكلمات ومستويات الدلالة والسياق لإثبات أن تلك الأحاديث لا يمكن أن تكون وحيا من الله ولا يمكن أن تصدر عن النبي صلى الله عليه وسلم أفصح من نطق بالضاد ما دامت هذه الأحاديث تخالف الأساليب العربية وقواعدها. وفي هذه الدراسة تم استخراج أبرز المواضع التي تظهر مدى قدرة الطاعنين المعاصرين على فهم المفردات اللغوية ومدى قدرتهم على توظيف قواعد العربية وأساليبها في فهم النص ونقده. وتم اعتماد المنهج التحليلي في نقد كلام الطاعنين؛ وذلك بتفسير النصوص الطاعنة في الأحاديث وتفكيك عباراتها لإدراك حقيقة الطعن وسببه والأساس النظري الذي يقوم عليه، ثم تقويم هذه الطعون بمحاكمتها إلى قواعد علم اللغة العربية لبيان الغث والسمين منها، ونقدها على ضوء قواعد البحث العلمي وشروطه. وبعد الدراسة النقدية لهذه النماذج تبين أن الطاعنين يعتمدون على ثقافتهم اللغوية المتواضعة في فهم النص ونقده؛ لذلك لم يحسنوا فهم النص ولا نقده، وخالفوا في دعواهم اللغة العربية التي يزعمون أنهم يعتمدون عليها في رد الأحاديث الصحيحة.

الكلمات المفتاحية: السنة النبوية، طعون المعاصرين، اللغة العربية، الأحاديث المنتقدة في الصحيحين.

المقدمة:

إنّ الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنّ محمدا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه إلى يوم الدين.

أما بعد؛ فإنّ أصدق الكلام كلام الله تعالى، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة.

مشكلة البحث:

تكاثرت الكتابات المعاصرة التي تطعن في السنة النبوية، فترد كثيرا من الأحاديث النبوية بحجة أنها مكذوبة وتخالف القرآن الكريم أو العقل أو العلم أو الحس والمشاهدة إلخ ...

وكنت قد أحصيت أحاديث الصحيحين البخاري ومسلم التي طعن بها المعاصرون فبلغت قرابة ال(800) حديثا، واخترت منها الأحاديث النبوية الخاصة بأسباب النزول والتفسير النبوي للقرآن الكريم التي ادعى الطاعنون أنها تخالف القرآن الكريم من أجل دراسة هذه الطعون ومناقشتها، وقد أنجزت هذه الدراسة واخترت لها عنوانا هو (طعون المعاصرين في أحاديث الصحيحين الخاصة بأسباب النزول والتفسير بدعوى مخالفة القرآن؛ دراسة نقدية).

وقد لفت نظري خلال إعداد هذه الدراسة أن الطاعنين يعتمدون علوم اللغة العربية أساسا لرد الأحاديث النبوية لإثبات أنها لا يمكن أن تكون وحيا من الله ولا يمكن أن تصدر عن النبي صلى الله عليه وسلم أفصح من نطق بالضاد ما دامت هذه الأحاديث تخالف الأساليب العربية وقواعدها.

وقد أحصيت في دراستي تلك عشرات المواضع التي كذّب فيها الطاعنون الأحاديث النبوية اعتمادا على اللغة العربية وقواعدها.

أهداف البحث:

أردت استخراج أبرز هذه المواضع ودراستها في هذا البحث لتحقيق ثلاثة أهداف:

الأول: بيان مدى صحة دعوى الطاعنين في السنة أن هذه الأحاديث مردودة لمخالفتها قواعد اللغة وأساليبها في التعبير.

الثاني: مدى الأهلية اللغوية لدى الطاعنين وقدرتهم على توظيف اللغة العربية في إثبات دعوى عدم صحة هذه الأحاديث.

الثالث: بيان الأسس اللغوية التي اعتمد عليها الطاعنون في رد الأحاديث النبوية.

منهج البحث:

تقوم هذه الدراسة على إعمال ثلاثة مناهج، هي:

1. **المنهج الوصفي**: الذي يقوم على استقراء الدراسات المعاصرة التي طعن مؤلفوها في أحاديث الصحيحين بدعوى مخالفة القرآن، وعرضها بشكل مرجعي موضوعي يعتمد إبراز ما يتعلق بالطعون الموجّهه لأحاديث الصحيحين بسبب تعارضها مع القرآن.
2. **المنهج التوثيقي**: وذلك باستخراج الأحاديث موضع الدراسة والطعون الموجّهه لها، وتصنيفها في مجموعات تشتمل كل مجموعة منها على الأحاديث التي تتقارب وجوه النقد الموجه لها تجنبا للتكرار وتعميقا للفائدة وجعلها أكثر إقناعا.
3. **المنهج التحليلي**: وذلك بتفسير النصوص الطاعنة في الأحاديث وتفكيك عباراتها لإدراك حقيقة الطعن وسببه والأساس النظري الذي يقوم عليه، ثم تقويم هذه الطعون بمحاكمتها إلى قواعد العلم لبيان الغث والسمين منها، ثم استنباط المناهج البحثية التي خدمت دراسات الطاعنين ونقدها على ضوء قواعد البحث

العلمي وشروطه.

الدراسات السابقة:

هذا البحث مستل من الدراسة التي قمت بها الموسومة بطعون المعاصرين في أحاديث الصحيحين الخاصة بأسباب النزول والتفسير بدعوى مخالفة القرآن؛ دراسة نقدية. وقد أبرزت في هذا البحث ما يخص الأسس اللغوية التي اعتمدها الطاعنون لإثبات عدم صحة الأحاديث النبوية مع التهذيب والزيادة بما يتناسب مع فكرة البحث.

خطة البحث:

وقد قسمت هذا البحث إلى مقدمة وأربعة مطالب وخاتمة كما يأتي:

المقدمة: عرفت فيها بمشكلة البحث وأهدافه ومناهج البحث فيه وخطته.

المطلب الأول: توظيف حروف المعاني للطعن في السنة النبوية.

المطلب الثاني: توظيف الدلالة المعجمية للطعن في السنة النبوية.

المطلب الثالث: توظيف مستويات الدلالة للطعن في السنة النبوية.

المطلب الرابع: توظيف السياق للطعن في السنة النبوية.

الخاتمة: فيها أبرز النتائج.

المطلب الأول: توظيف حروف المعاني للطعن في السنة النبوية

حروف المعاني هي كلمات تدل على معانيها عند ربطها بالأسماء والأفعال، فهي تربط بين أجزاء الكلام لتدل الجملة على المعنى المقصود، وهي المقصودة عندما يعرّف النحويون الكلام بأنه اسم وفعل وحرف[21].

وقد اعتمد الطاعنون في السنة في عدد من المواضع على دلالات هذه الحروف من أجل تفسير الأحاديث النبوية تفسيرا غير مقبول من أجل ادعاء أنه غير صحيح ولا يمكن أن يصدر عن النبي صلى الله عليه وسلم.

فهل أصاب الطاعنون في فهم دلالة حروف المعاني وفي فهم الأحاديث النبوية؟ وما حظ دعوى سقوط هذه الأحاديث عن الاحتجاج من النظر؟ هذا ما سوف يتبين في الأمثلة الآتية.

المثال الأول:

ألف الدكتور نضال عبد القادر الصالح[3] كتابا سماه كتاب سماه " هموم مسلم: التفكير بدلاً من التكفير "، وقد لاحظت التشابه بينه وبين كتاب " نقد الخطاب الديني " للكاتب نصر حامد أبي زيد إلى درجة أن نضالاً قد استعار اسم كتاب أبي زيد الآخر " التفكير في زمن التكفير "، وقد زاد نضال عبد القادر على كتاب نصر حامد إيراد عدد من أحاديث الصحيحين والطعن فيها، ولم يكلف الطاعن نفسه بيان وجه الطعن ومناقشته غالبا، وإنما اكتفى بعنوان مختصر لكل مجموعة من الأحاديث، مثل قوله: " أحاديث تناقض آيات القرآن الكريم " أو أن يورد الحديث والآية التي ظن أنها تعارضه دون تعليق[4].

وقد اعترف الكاتب في مقدمة كتابه "هموم مسلم" أنه لم يدرس شيئا من علوم الدين ولا التاريخ الإسلامي[5]، لكنه شحن كتابه بالطعون والشبهات التي نقلها عن كثير من الطاعنين المعاصرين في الإسلام.

ومن الواضح أن الكاتب تكلم في غير فنّه فأتى بالعجائب؛ فمن أعجب ما أورده الطاعن أنه رد حديث النبي

صلى الله عليه وسلم (لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ، شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا فِي جُحْرِ ضَبٍّ لَاتَّبَعْتُمُوهُمْ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ آلْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ؟)[6]. وذكر وجه الطعن في الحديث بقوله: " هل طلب منا القرآن أن نتبع اليهود والنصارى؟"[7].

وهذا يدل على أنه رد الحديث بناء على فهمه الخاص له، فقد فهم من الحديث النبوي عكس المقصود منه؛ فالنبي صلى الله عليه وسلم يخبر عن حال كثير المسلمين في المستقبل أنهم سوف يقلدون اليهود والنصارى ويتركون اتباع هدي النبي صلى الله عليه وسلم، وهو يحذرهم من هذا المسلك.

وقد أكّد النبي صلى الله عليه وسلم وقوع هذا الأمر في المستقبل تحذيرا منه عندما استعمل لام التوكيد المقترنة بالفعل المضارع المؤكَّد بنون التوكيد الثقيلة في قوله " لتتبعنّ". أما الطاعن فقد ظن أن هذه اللام هي لام الأمر المقترنة بالفعل المضارع المؤكد بنون التوكيد الثقيلة التي تفيد الطلب الجازم، وشتان بين المعنيين. لذلك نصب تعارضا بين الحديث وعشرات الآيات القرآنية التي تنهى عن اتباع أهل الكتاب وتقليد اليهود والنصارى؛ فرد الحديث المتفق عليه لمجرد فهمه المغلوط لوظيفة اللام المقترنة بالفعل المضارع.

وهذا يدل على عدم قدرته على التمييز بين دلالة فعل الأمر ودلالة الفعل المضارع المقترن بلام التوكيد التي تفيد توكيد وقوع الفعل في المستقبل وليس توكيد الأمر به[8]. ولا عذر له في الخلط بينهما خاصة أن كتب الحديث النبوي مشكولة، ومن المعلوم أن لام الأمر مشكولة بالكسر أمام لام التوكيد فمشكولة بالفتح[9].

المثال الثاني:

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم– قَالَ: لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ النَّبِيُّ — عَلَيْهِ السَّلاَمُ – قَطُّ إِلاَّ ثَلاَثَ كَذَبَاتٍ؛ ثِنْتَيْنِ فِي ذَاتِ اللَّهِ؛ قَوْلُهُ ﴿إِنِّي سَقِيم﴾[10]؛ وَقَوْلُهُ ﴿قَالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا[11]﴾)[12].

طعن نيازي عز الدين[13] في هذا الحديث، فقال: " الراوي في أول القصة ينسب إلى إبراهيم كذبتين بشهادة الله؛ أي أنهما ثابتتان عليه ولا مجال للشك في ذلك..."[14].

من الواضح أن سبب طعن نيازي في الحديث الفهم الغريب الذي ابتكره لقول النبي – صلى الله عليه وسلم – بخصوص الكذبات الثلاث: " ثنتين منهن في ذات الله عز وجل "، فقد فهم من هذه العبارة إثبات الكذب بحق سيدنا إبراهيم – عليه السلام – بلا شكّ في ذلك، لكنّ هذا الفهم لا يصح لغةً؛ لأنّ الكذب في الله شيء والكذب بشهادة الله شيء آخر، فالكذب في الله يعني من أجل الله ودفاعاً عن دين الله، وهنا يأتي حرف الجر "في" بمعنى التعليل، وهو أحد المعاني التي ذكرها النحويون لحرف الجر "في"[15].

وهذا ما ذكره العلماء في شرح الحديث، واستدلّ عدد[16] منهم على هذا المعنى برواية الترمذي لحديث الشفاعة[17]: " ما منها كذبة إلا ماحل[18] بها عن دين الله "، ورواية أحمد: " والله إن حاول بهن إلا عن دين الله ".

وسبب خطئه في فهم الحديث جرأته على تفسير دلالة حرف الجر "في" تفسيرا لا تعرفه العرب، فظن أن المقصود بها تأكيد ثبوت الكذب تأكيدا لا شك فيه، والله يشهد على ذلك.

ولا أدري من أين جاء بهذا الفهم، فقد استوفى النحويون معاني حرف الجر "في" فذكروا أنها تسعة على اختلاف مذاهبهم، وليس منها هذه الدلالة المخترعة.[19]

المطلب الثاني: توظيف الدلالة المعجمية للطعن في السنة النبوية

ردّ الطاعنون في السنة النبوية عدداً من الأحاديث النبوية بناءً على الدلالة المعجمية لبعض الكلمات الواردة في متون هذه الأحاديث فادعوا أن المعاني التي تدل عليها هذه الأحاديث غير صحيحة؛ فلا يمكن قبولها مما يدل على أنه من المستبعد أن تصدر عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وسوف يتبين مدى صحة فهم الطاعنين لهذه الأحاديث ومدى توافق ما فهموه مع ما ذكره المعجميون من معاني واستعمالات عرفها العرب لهذه الكلمات.

المثال الأول

طعن ابن قرناس[20] في قول النبي صلى الله عليه وسلم: (ما من أحد أغير من الله؛ من أجل ذلك حرم الفواحش)[21]بقوله: " الحديث يقول صراحة أن الله يغار من الناس على ممارسة الجنس، وبسبب تلك الغيرة حرّم الفواحش، وهذا القول تجن فاحش على الذات الإلهية، فالله هو من خلق الخلق، وجعل فيهم غريزة الجنس لكي يتناسل البشر ويبقون. فممارسة الجنس ضرورة، مثلها مثل الاكل والشرب..."[22].

من الواضح أن الطاعن فهم أن الحديث يدل على تحريم ممارسة الجنس مطلقا؛ لأن الله يغار من هذا الفعل، وصار يستدل على أهمية هذه الغريزة ولزوم إشباعها، فلم يفرق الطاعن بين الطرق المشروعة والممنوعة في إشباع هذه الغريزة، وظن أن الفاحشة مطلق ممارسة الجنس؛ فجزم بوضع الحديث نتيجة سوء فهمه.

وقد استقصى المعجميون دلالات جذر الكلمة "ف ح ش" واستعمالاتها اللغوية فلم يجدوا لها استعمالا في لغة العرب بمعنى ممارسة الجنس مطلقا، وإنما تدور استعمالاتها حول مجاوزة الحد، ومنه سمى الزنا فاحشة لأنها تجاوز لما حرمه الله تعالى من الفروج، لذلك يطلق على ما اشتد قبحه من الذنوب القولية والفعلية لفظ فواحش[23].

ويبدو أن الطاعن يثق بثقافته اللغوية ولا يعتد بمعاجم اللغة التي تبين دلالات الكلمات العربية واستعمالاتها وسياقاتها في كلام العرب، فخرج بهذا الفهم الغريب للدلالة المعجمية لكلمة فاحشة.

المثال الثاني

قَالَت عائشة رضي الله عنها: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ فَأَيُّهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – مَعَهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – بَعْدَ مَا أُنْزِلَ الْحِجَابُ... وَقَالَ عُرْوَةُ أَيْضًا: لَمْ يُسَمَّ مِنْ أَهْلِ الْإِفْكِ أَيْضًا إِلَّا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ وَمِسْطَحُ بْنُ أُثَاثَةَ وَحَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ فِي نَاسٍ آخَرِينَ لَا عِلْمَ لِي بِهِمْ غَيْرَ أَنَّهُمْ عُصْبَةٌ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى، وَإِنَّ كِبْرَ ذَلِكَ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْن سَلُولٍ... قَالَتْ: فَسُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَتْ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ: يَا عَائِشَةُ أَمَّا اللَّهُ فَقَدْ بَرَّأَكِ قَالَتْ: فَقَالَتْ لِي أُمِّي: قُومِي إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ فَإِنِّي لَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَتْ: وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ ﴾... ﴿ الْعَشْرَ الْآيَاتِ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا فِي بَرَاءَتِي)[24][25].

طعن في هذا الحديث المرتضى العسكري[26] قائلاً: " مع من اجتمع ابن أُبي هذا وقذف زوج الرسول (صلى الله عليه وسلم) بالإفك؟ ثم ما الرابط بين حَمنة وحسان وابن أُبَي ومِسطح؟ وما الذي كان يجمع بين هؤلاء الثلاثة[27]؟ أكانوا

جميعاً من قريش؟ أم كانوا جميعاً من الأنصار؟ أم كانوا جميعاً من المنافقين؟ وفي أي ناد كانوا يجتمعون؟ ومن أي عصابة كانوا؟ ليصدق عليهم قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ ﴾"[28].

يتضح من كلام العسكري أنه يردّ الحديث؛ لأنّ الأشخاص الذين ذكر الحديث أنهم خاضوا في الإفك لا ينطبق عليهم معنى لفظة "عصبة" الواردة في الآية، وقد فهمت من كلامه أنه يرى أنّ لفظة عصبة تنطبق على الأشخاص الذين تجمعهم رابطة واحدة كأن يكونوا جميعاً من الأنصار أو المنافقين أو قريش، ولا بد كذلك من أن يجتمعوا في مكان معين كي يتفقوا على كيفية إشاعة خبر الإفك، وبما أنّ الأشخاص الذين عيّنهم الحديث لا تنطبق عليهم الشروط السابقة فهم ليسوا عصبةً، وبناءً عليه فالحديث لا يصح لأنه يخالف القرآن في التعبير عن المعنى.

قلت: لم أقف على المستند العلمي الذي اعتمد عليه العسكري في اشتراطاته السابقة التي اشترطها لتحقق دلالة كلمة عصبة على الأشخاص الذين جاؤوا بالإفك حسب الرواية: سواءً في اشتراط الاجتماع في ناد معين، أو الاتفاق في الانتماء الطائفي.

ولعله أخطأ في فهم كلام اللغويين والمفسرين الذين تعرّضوا لبيان معنى كلمة عصبة، فقد ذكروا أنّ العصبة تطلق على الجماعة المتعاضدة المترابطة التي يشدّ بعضها بعضاً[29]، لكن الترابط والتعاضد غير مقصور على أفراد الطائفة الواحدة سواء كانت قبيلةً أم مدينةً أم غيرها، وكذا ليس من شروط الترابط والتعاضد الاجتماع في ناد معين للتشاور واتخاذ القرارات جماعياً كما تخيل العسكري.

بل إنّ هذه القيود التي وضعها العسكري لا تنطبق على النماذج التي عدَها تنطبق على معنى العصبة، فالأنصار ينتمون لقبيلتين متمايزتين، والمنافقون يتحدرون من منابت شتى، والقرشيون قبائل مختلفة، فإن قيل: إن الترابط الذي يجمع أفراد هذه التجمعات هو موقفهم من الإسلام؛ فالأنصار رغم اختلاف أنسابهم متفقون على اعتناق الإسلام ونصرة نبيه صلى الله عليه وسلم، وكذا القرشيون متفقون على محاربة الإسلام علناً بالسلاح، والمنافقون متفقون على الكيد للإسلام في الخفاء مع إظهار اعتناقه، فالجواب: إذا كان لفظ العصبة يطلق على الجماعة التي اجتمعت على رأي فتعصبت حوله على الرغم من اختلاف فئات أفرادها، فإنّ الجماعة التي تمالأت على نشر الإفك بحق أم المؤمنين عائشة – رضي الله عنها – ينطبق عليها لفظ العصبة، وبهذا ينطبق لفظ عصبة على الأشخاص المذكورين في الحديث فيسلم من طعن العسكري فيه.

المثال الثالث

(عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً فَأَرَاهُمْ الْقَمَرَ شِقَّتَيْنِ حَتَّى رَأَوْا حِرَاءً بَيْنَهُمَا)[30]. وعن عبد الله بن مسعود — رضي الله عنه – قال:(بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم– بِمِنًى إِذَا انْفَلَقَ الْقَمَرُ فِلْقَتَيْنِ فَكَانَتْ فِلْقَةٌ وَرَاءَ الْجَبَلِ وَفِلْقَةٌ دُونَهُ فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم– اشْهَدُوا)[31].

قال جواد عفانة[32]: "يتوقف فيه متناً؛ لأنّ هذا الخبر فيه – فالانشقاق يبقيه قطعةً واحدةً، أمّا أن يصبحالقمر قطعتين متباعدتين فذلك الانفلاق أو الافتراق، وهو ما لم تنص عليه الآية[33] ولم يكن، والله أعلم"[34].

طعن جواد عفانة في هذا الحديث بناء على أن الآية القرآنية ذكرت لفظ الانشقاق، والدللة اللغوية للانشقاق

ليس فيها الانفلاق وتباعد القطع المنشقة خلافا للفظ الحديث؛ لذلك رد الحديث بدعوى مخالفة لغة القرآن في الدلالة المعجمية لفعل الانشقاق.

وقد بنى جواد عفانة طعنه بالحديث على استقراء ناقص؛ لأنّ اللغويين يفسّرون الفلق بالشق[35]، والشق أعم من أن يكون صدعاً في الشيء غير منفصل عنه، قال ابن سِيده: " والشَّقُّ الصَّدْع البائن، وقيل غير البائن، وقيل هو الصدع عامة "[36].

وفي اللغة تعبيرات عدة تدل على أنّ شق الشيء يطلق على انفصال أجزائه؛ كقولهم للإنسان عند الغضب " احتد فطارت منه شقة في الأرض وشقة في السماء "، ويقال: " شَقَّ الفجرُ وانْشَقَّ إذا طلع كأنه شَقَّ موضعَ طلوعِه وخرج منه "، ويقال: "وهذا شَقِيقُ هذا إذا انْشَقَّ بنصفين فكل واحد منهما شَقِيقُ الآخر أَي أَخوه، ومنه قيل فلانٌ شَقِيقُ فلانٍ أَي أَخوه "، " وفيه "النساءُ شَقائِقُ الرجال" أَي نظائرُهم وأمثالهم في الأَخْلاقِ والطِّباع كأنهن شُقِقْنَ منهم، ولأنّ حَوّاء خلقتْ من آدم "، " والشِّقَّة: شَظِيَّةٌ تُشَظَّى من لوحٍ أو خشبة "، وغيرها من التعبيرات المذكورة في معاجم اللغة[37]؛ لذلك فقد ذكر المفسرون الحديث في تفسير الآية من غير نكير منهم، ونصّ بعضهم[38] على تفسير الانشقاق بالانفلاق.

وقد ذهب الراغب إلى أنّ الفلق شق الشيء وإبانة بعضه عن بعض[39]، لكنّ هذا لا يعني أنّ الشق لا يطلق على الصدع الذي يبين بعض الشيء عن بعض؛ لأنّ كلامه يدل على أنّ الفلق شق يفصل أجزاء الشيء، فيكون الشق عاماً في ما يفصل أجزاء الشيء أو لا يفصل بينها، ولا يطلق الفلق إلا على الأول، ويؤكّد هذا الفهم كلامه في معنى الشق حيث قال: "الشق: الخرم الواقع في الشيء، يقال: شققته بنصفين.... والشقة: القطعة المنشقة كالنصف، ومنه قيل: طار فلان من الغضب شقاقاً، وطارت منهم شقة، كقولك: قطع غضباً... والشقاق: المخالفة، وكونك في شق غير شق صاحبك، أو من: شق العصا بينك وبينه "[40]، ولا شك أنّ هذه التعبيرات تدل على اختياره جواز إطلاق الشق على الصدع المنفصل عن الشيء.

أمّا كلام جواد في التفريق بين الشق والفلق فغريب عن لغة العرب، ولعله فهم كلام الراغب خطأً فقال ما قال، لكني أميل إلى أنه اعتمد على ثقافته اللغوية المتواضعة في رد الحديث كما هي عادته في النقد.

ولو كان ما قاله جواد مذهباً لبعض أهل اللغة لما جاز له رد الحديث اعتماداً عليه؛ لأنه مخالف لجمهور أهل اللغة، ويكفي في الحديث أن يوافق وجهاً من وجوه اللغة فما بالك بموافقة الجمهور ؟! ثم إنّ ابن مسعود كان في عصر الاحتجاج اللغوي، وتعبيره كاف في جواز تفسير الشق بالانفلاق وعدّه مذهباً لغوياً من مذاهب العرب.

المطلب الثالث: توظيف مستويات الدلالة للطعن في السنة النبوية

لا يخفى على المشتغلين بالعلوم الشرعية واللغوية أن دلالات الألفاظ على معانيها ليست متساوية؛ فهناك الألفاظ التي تدل على معانيها بطريق القطع أو الظن، وهناك ألفاظ تدل على معانيها نصلا لا يحتمل التأويل ولا النسخ، وهناك ألفاظ العموم والخصوص والمطلق والمقيد إلخ...

وقد تنبه العلماء مبكرا إلى ظاهرة تفاوت الألفاظ في الدلالة على معانيها من حيث الوضوح والخفاء؛ ففسروا الدلالة غير الصريحة على ضوء الدلالة الصريحة، فالقطعي يوضح الظني، والخاص يستثنى من العام، والمقيد يوضح المقصود

بالمطلق والمجمل تتضح دلالته على ضوء المفصل إلخ.. وقد أعملوا هذا المنهج في عمليات الجمع والترجيح.

لكنني لاحظت أن الطاعنين في السنة النبوية عدوا هذا التفاوت سببا لرد الحديث ودعوى الوضع فيه؛ فأنكروا النص المفصل بسبب النص المجمل، ورفضوا النص الخاص بسبب النص العام إلخ، وهو مسلك أجنبي عن مسالك العلماء المختصين في نقد المتن سوء كانوا من اللغويين أو المفسرين او المحدثين أو الفقهاء ناهيك عن الأصوليين الذي جل اشتغالهم يكون في دلالات النصوص وكيفية فهمها.

وقد اخترت ثلاثة أمثلة من عشرات المواضع التي رد فيها الطاعنون في السنة الأحاديث بهذه الدعوى.

المثال الأول

قَالت عائشة رضي الله عنها: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – يُحِبُّ الْعَسَلَ وَالْحَلْوَاءَ، وَكَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ الْعَصْرِ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ فَيَدْنُو مِنْ إِحْدَاهُنَّ، فَدَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ، فَاحْتَبَسَ أَكْثَرَ مَا كَانَ يَحْتَبِسُ؛ فَغِرْتُ؛ فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ، فَقِيلَ لِي: أَهْدَتْ لَهَا امْرَأَةٌ مِنْ قَوْمِهَا عُكَّةً مِنْ عَسَلٍ[41] فَسَقَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ شَرْبَةً، فَقُلْتُ: أَمَا وَاللَّهِ لَنَحْتَالَنَّ لَهُ، فَقُلْتُ لِسَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ: إِنَّهُ سَيَدْنُو مِنْكِ، فَإِذَا دَنَا مِنْكِ فَقُولِي: أَكَلْتَ مَغَافِيرَ[42] ؟ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكِ: لَا، فَقُولِي لَهُ: مَا هَذِهِ الرِّيحُ الَّتِي أَجِدُ مِنْكَ؟ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكِ: سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ، فَقُولِي لَهُ، جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطَ[43]، وَسَأَقُولُ ذَلِكِ، وَقُولِي أَنْتِ يَا صَفِيَّةُ ذَاكِ، قَالَتْ: تَقُولُ سَوْدَةُ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَأَرَدْتُ أَنْ أُبَادِيَهُ بِمَا أَمَرْتِنِي بِهِ فَرَقًا مِنْكِ، فَلَمَّا دَنَا مِنْهَا قَالَتْ لَهُ سَوْدَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكَلْتَ مَغَافِيرَ؟ قَالَ: لَا، قَالَتْ: فَمَا هَذِهِ الرِّيحُ الَّتِي أَجِدُ مِنْكَ؟ قَالَ: سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ، فَقَالَتْ: جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطَ، فَلَمَّا دَارَ إِلَيَّ قُلْتُ لَهُ نَحْوَ ذَلِكَ، فَلَمَّا دَارَ إِلَى صَفِيَّةَ قَالَتْ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا دَارَ إِلَى حَفْصَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَسْقِيكَ مِنْهُ؟ قَالَ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ، قَالَتْ: تَقُولُ سَوْدَةُ: وَاللَّهِ لَقَدْ حَرَمْنَاهُ، قُلْتُ لَهَا: اسْكُتِي)[44].

جزم ابن قرناس أن الحديث مختلق ولا يمكن أن يكون سببا لنزول آيات سورة التحريم، فقال: " وفيما يلي تلاوة للخمس آيات الأولى لسورة التحريم، وتدبّر لمعانيها باختصار لنرى هل نزلت فعلاً بسبب عسل حفصة أم لسبب آخر. يقول تعالى:﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ۖ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ ۚ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ. قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ ۚ وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ ۖ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴾[45]. من الواضح أنّ (الآيتان الأوليان)[46] نزلتا بسبب أنّ الرسول – صلوات الله عليه – حرّم على نفسه بعض ما هو حلال؛ لكي يرضي أزواجه وليس بعضهن...فالآيات تتحدث عن أنّ الرسول أسرّ ببعض الحديث لإحدى زوجاته، وقامت الزوجة بإبلاغ زوجة أخرى، فقامت الزوجة الأخرى بسؤاله إن كان فعلا قال ما نسبته إليه تلك الزوجة، فاعترف ببعضه وسكت عن البعض، وليس هناك ذكر لشرب أو أكل؛ مما ينفي أن يكون سبب نزول الآيات ما ورد في الحديث "[47].

يتضح من كلام ابن قرناس أنه يرد الحديث ولا يراه سببا لنزول آيات التحريم لسببين:

الأول: ظلت شخصيات القصة في الآيات مبهمة وكذلك سبب الترحيم ظل مبهما أما الحديث فعيّن شخصيات القصة وحدد سبب التحريم.

الثاني: ذكرت الآيات أن النبي صلى الله عليه وسلم أراد مراضاة أزوجه كلهن أما الحديث فذكر انه أراد مراضاة بعض أزواجه وليس كلهن.

لكن هذين السببين لا يصلحان دليلا على عدم صحة الحديث؛ لأننا إذا قارنا بين الآيات والحديث يتبين أن تفاصيل الآية تنطبق تماماً على قصة تحريم النبي – صلى الله عليه وسلم– العسل على نفسه لو جمعنا الروايات في سياق واحد، مع فارق واحد هو أنّ الحديث عيَّن الشخصيات والأحداث أمّا الآيات فأبهمت ذلك كله –كما هو أسلوب القصص القرآني – تركيزاً على العبرة[48]، وعدم تعيين هذه التفاصيل في الآيات لا يعني أن ذكرها مخالف للقرآن؛ إذ لا يصح نصب الخلاف بين المبهم والمعيَّن، وإنما الصواب تفسير المبهم بالمعيَّن.

وقد تتابع المفسرون على تفسير مبهمات القرآن كما هو معلوم، وألف فيه بعض العلماء كتبا مفردة من أشهرها كتاب جلال الدين السيوطي مفحمات الأقران في مبهمات القرآن.

وكذا لا يصح نصب الخلاف بين لفظ الجمع في الآية ﴿ أَزْوَاجِكَ ﴾ والوارد في الحديث أنه– صلى الله عليه وسلم– أراد مراضاة بعض أزواجه وليس كلهن؛ لأنه من باب تخصيص العام ببعض أفراده، وهو كثير في النصوص الشرعية.

المثال الثاني

(عَنْ أَبِي ذَرٍّ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – لِأَبِي ذَرٍّ حِينَ غَرَبَتْ الشَّمْسُ: أَتَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَتَسْتَأْذِنَ، فَيُؤْذَنُ لَهَا، وَيُوشِكُ أَنْ تَسْجُدَ فَلَا يُقْبَلَ مِنْهَا وَتَسْتَأْذِنَ فَلَا يُؤْذَنَ لَهَا، يُقَالُ لَهَا: ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴾[49])، أخرجه البخاري[50]، وفي رواية مسلم[51] زيادة: (ثُمَّ تَجْرِى لاَ يَسْتَنْكِرُ النَّاسُ مِنْهَا شَيْئًا حَتَّى تَنْتَهِىَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا ذَاكَ تَحْتَ الْعَرْشِ فَيُقَالُ لَهَا ارْتَفِعِى أَصْبِحِى طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِكِ فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِهَا).

طعن سامر الإسلامبولي[52] في هذا الحديث قائلاً: " إنّ إقحام النص القرآني في الحديث لا مبرّر له، وخاصةً أنّ النص يتكلم عن وضع الشمس الحالي من الجريان ومآلها من الاستقرار، فهي لم تصل بعد إلى مستقرها وإنما هي في حالة الجري"[53].

يرد الإسلامبولي الحديث لأنه يتعارض مع الآية التي يفسرها؛ فالآية تبيّن جريان الشمس في الكون فهي لم تصل إلى مستقرها بعد، والحديث يبيّن أنها تصل مستقرّها كل يوم؛ فهو تفسير خطأ للآية.

لكن الطاعن أخطأ في فهم الآية والحديث معاً؛ لأنّ الآية مجملة لا تفسير فيها للمستقر الذي تجري الشمس لبلوغه، فيحتمل أن يكون المقصود جريانها لمستقرها اليومي، أو مستقرها يوم القيامة، واللفظ يحتملهما، وقد جاء الحديث ليبيّن المقصود بمستقر الشمس، وهو سجودها تحت العرش كل يوم، ويذكر الحديث مستقرها يوم القيامة عندما تسجد سجودها الأخير تحت العرش، فلا يؤذن لها بالطلوع من المشرق، وتؤمر بالطلوع من مغربها إيذاناً بانطفائها، فاستقرارها توقف جريانها يوم القيامة.

ومنشأ خطأ الطاعن أنه افتعل تعارضاً بين المجمل والمفسر، وهو خطأ منهجي يشير إلى الجهل بعلاقات دلالات النصوص ببعضها؛ فالنص المجمل يفسر إجماله بالنص الذي يفسره ولا يرد أحدهما بالآخر كما هو معلوم في أصول الفقه.

المثال الثالث

(عَن ابْنِ عُمَرَ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا – أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَالَ: مَفَاتِحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ؛ لَا يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى يَأْتِي الْمَطَرُ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا اللَّهُ)[54].

قال جواد عفانة بعد أن حكم على متن الحديث بالشذوذ: "أمّا متن هذا الخبر فتفسير خاطئ لآية كريمة، قال تعالى: ﴿ وَعِندَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾[55]، فكيف حصرها الراوي بخمسة فقط، ومن أين علمها؟!"[56].

وقال في موضع آخر: "وهذا الخبر مردود متناً؛ لأنه يناقض القرآن، فعلم ما في الأرحام لا هو من الغيب ولا من مفاتح الغيب، ومثله إنزال الغيث، ومفاتح الغيب لا يعلم عددها وماهيتها إلا الله"[57].

رد جواد عفانة الحديث؛ لأن فيه حصر مفاتح الغيب في خمسة، بينما الآية ليس فيها هذا الحصر، لكنّ هذا الطعن لا يصح لأربعة أمور:

الأمر الأول: إنّ القول بحجية السنّة وأنها وحي من الله يقتضي قبول ما تدل عليه الأحاديث الصحيحة ولو لم يدل القرآن عليها، والسنّة تفسّر القرآن وتبيّنه، قال تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾[58]، ومن بيان السنّة للقرآن تفصيل مجمله، وقد ورد في القرآن ذكر مفاتح الغيب مجملة، وجاءت السنّة بتفصيل هذا الإجمال فذكرت أنها خمسة أشياء، فالواجب قبول هذا التفصيل طاعةً لله ولرسوله، قال تعالى: ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾[59].

الأمر الثاني: إنّ أحسن طرق التفسير[60] تفسير القرآن بالقرآن، وتفسير النبي– صلى الله عليه وسلم– للقرآن، وهذا الحديث فيه تفسير النبي– صلى الله عليه وسلم– آية في كتاب الله بآية أخرى في كتاب الله، وهذا الربط بين الآيتين ليس اجتهاديا تسوغ مخالفته، وإنما هو تفسير توقيفي من رسول الله– صلى الله عليه وسلم– لا تجوز مخالفته؛ لأنّ مخالفته ردّ للقرآن وللسنّة معا.

الأمر الثالث: بناءً على ما سبق فإنّ عدّ مفاتح الغيب خمسةً هو تفصيل قرآني نبوي لا يسوغ لمن يحتج بالقرآن أن يرده، فكيف بمن يحتج بالقرآن والسنّة معاً؟! أقول هذا؛ لأنّ جواد عفانة يحتج بالسنّة ولا ينكرها، قال في مقدمة كتابه " صحيح البخاري مخرّج الأحاديث محقّق المعاني ": "... ومعلوم أنّ الذكر هو القرآن، وأنّ السنّة هي بيانه، بما يفهم منه أنّ السنّة تبيّن القرآن (تفصّل بعض مجمله، وتقيّد بعض مطلقه، وتخصّص بعض عمومه) ولا شيء غيره "[61]!!. يتبيّن من كلامه أنه يحتجّ بالسنّة بوصفها تفسيراً للقرآن على الأقل، وهذا الحديث مما يحتج به كما يفهم من كلامه، لكنه عند التطبيق عدّ الحديث شاذاً؛ لأنه مفصّل والآية مجملة، وهذا من التناقض الذي لا يتفق مع المنهج العلمي في البحث.

الأمر الرابع: لا يدل الحديث على حصر مفاتح الغيب في خمسة وعدم شمولها عالم الغيب كله، قال تعالى: ﴿ وَعِندَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ۚ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾[62]، تدل الآية على شمول علم الله تعالى كل شيء من الكليات وأمات الأمور وهي مفاتح الغيب إلى ما دق وخفي من الجزئيات، وقال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ

وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾[63]، قال ابن عطية: " ولن تجد من المغيّبات شيئاً إلا هذه أو ما يعيده النظر والتأويل إليها"[64]، وإطلاق الحديث لفظ مفاتح الغيب على هذه الخمسة؛ " لأنها الأمهات؛ إذ الأمور إمّا أن تتعلق بالآخرة وهو علم الساعة أو بالدنيا، وذلك إمّا متعلق بالجماد المأخوذ من الغيب أو بالحيوان في مبدئه، وهو ما في الأرحام أو معاشه وهو الكسب أو معاده وهو الموت (لا يعلمها إلا الله) "[65].

إذا تبيّن ما سبق فلا يجوز ادعاء التعارض بين النص المجمل والشرح التفصيلي له، وإنما يفهم المجمل على ضوء المفصل.

المطلب الرابع: توظيف السياق للطعن في السنة النبوية

سياق النص هو تتابع أجزاء الكلام من مفردات وجمل وتراكيب وقرائن من أجل إفادة معنى سيق الكلام من أجل بيانه[66]، ويفترض لمن يتعرض لنقد النص أن يكون قادرا على فهم المعنى الذي يدل عليه السياق، لكني وجدت كثيرا من الطاعنين في السنة يردون الحديث بناء على فهم مغلوط للسياق في عشرات الأحاديث، وقد اخترت مثالا واحدا يدل بوضوح على مدى قدرة الطاعنين على فهم دلالة السياق في نصوص القرآن والسنة ومدى صواب حكمهم على الأحاديث النبوية.

ومن أوضح الأمثلة على ذلك كلام ابن قرناس على حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه الآتي: (عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فَأَخْبَرَهُ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ اللَّيْلِ ۚ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّاكِرِينَ﴾[67]، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلِي هَذَا ؟ قَالَ: لِجَمِيعِ أُمَّتِي كُلِّهِمْ)[68].

قال ابن قرناس: "رجل قبل امرأة غيره، كل ما عليه هو أن يصلي بعض الركعات – بدون تحديد- في أوقات غير محددة من الليل والنهار، وينتهي كل شيء. والحديث يشرّع جواز تقبيل النساء الأجنبيات إذا ما التزم الرجل بأداء مثل هذه الصلوات... أمّا الله سبحانه وتعالى فيقول: إنّ أيّ فعل يقرّب من الزنى فهو من الفواحش؛ ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا ۖ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾[69]. والفواحش منهي عنها قليلها وكثيرها ما أعلن منها وما خفي؛ ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[70] (الأعراف33)... أما كفارة من يقترف شيئاً من الفواحش فهو التوبة الفورية، وبدون رجعة أبداً لها ولغيرها من الكبائر؛ ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾[71])[72].

طعن ابن قرناس في الحديث لأنه يشرّع جواز تقبيل النساء الأجنبيات إذا التزم الرجل بأداء الصلوات، وهذا يخالف الآيات الدالة على تحريم كل عمل يقرّب من الزنى ووصفه بالفاحشة.

وبعد التأمل في كلام الطاعن يتبين أنه فهم الحديث عكس سياقه والمقصود منه فلا يدل لفظ الحديث من قريب ولا من بعيد على إباحة تقبيل الأجنبيات شرط أداء الصلوات، بل إنّ الآية التي نزلت جواباً لاستفتاء الرجل حكمت على فعله أنه حرام يستحق العقوبة عليه، ومن الواضح أنّ الرجل جاء تائباً نادماً بدليل قدومه مستفتيا رسول الله –

صلى الله عليه وسلم– فأرشدته الآية إلى عمل يكفّر عنه خطيئته بعد ندمه وتوبته، وهو أداء الصلوات طرفي النهار وزلفاً من الليل، ولو أنّ الرجل لم يندم على فعلته ولم يتب منها لما أخبر النبي– صلى الله عليه وسلم – وما استفتاه في حاله.

ولا يعذر الطاعن في سوء فهمه للحديث؛ لوضوح المعنى في لفظ الحديث هذا على اختصاره، ولأنّ الحديث له روايات أخرى تنص صراحةً على ندم الرجل على فعلته وتوبته منها وطلبه كفارةً لذنبه، وفي هذه الروايات أيضا إدانة صريحة لفعلة الرجل وبيان أنها معصية لا يقبلها الشرع.

ومن هذه الروايات ما رواه ابن مسعود – رضي الله عنه–قال: (جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ – صلى الله عليه وسلم– فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي عَالَجْتُ امْرَأَةً فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَإِنِّي أَصَبْتُ مِنْهَا مَا دُونَ أَنْ أَمَسَّهَا، فَأَنَا هَذَا فَاقْضِ فِيَّ مَا شِئْتَ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَقَدْ سَتَرَكَ اللَّهُ لَوْ سَتَرْتَ نَفْسَكَ، قَالَ: فَلَمْ يَرُدَّ النَّبِيُّ – صلى الله عليه وسلم– شَيْئًا؛ فَقَامَ الرَّجُلُ فَانْطَلَقَ، فَأَتْبَعَهُ النَّبِيُّ – صلى الله عليه وسلم– رَجُلاً دَعَاهُ وَتَلاَ عَلَيْهِ هَذِهِ الآيَةَ ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ اللَّيْلِ ۚ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّاكِرِينَ﴾، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ هَذَا لَهُ خَاصَّةً ؟ قَالَ: بَلْ لِلنَّاسِ كَافَّةً)[73].

تأمل قوله " فاقض فيّ ما شئت " الدال على اعترافه باقتراف ذنب يوجب العقوبة أمام من يملك معاقبته، وتأمل قول عمر– رضي الله عنه – " لقد سترك الله لو سترت على نفسك "، وهو صريح في إدانة الفعل واستقباحه؟!.

وفي رواية أخرى (عَنْ أَبِي الْيَسَرِ قَالَ: أَتَتْنِي امْرَأَةٌ تَبْتَاعُ تَمْرًا، فَقُلْتُ: إِنَّ فِي الْبَيْتِ تَمْرًا أَطْيَبَ مِنْهُ، فَدَخَلَتْ مَعِي فِي الْبَيْتِ، فَأَهْوَيْتُ إِلَيْهَا، فَقَبَّلْتُهَا؛ فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ: اسْتُرْ عَلَى نَفْسِكَ وَتُبْ وَلَا تُخْبِرْ أَحَدًا، فَلَمْ أَصْبِرْ؛ فَأَتَيْتُ عُمَرَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: اسْتُرْ عَلَى نَفْسِكَ وَتُبْ وَلَا تُخْبِرْ أَحَدًا، فَلَمْ أَصْبِرْ؛ فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: أَخَلَفْتَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي أَهْلِهِ بِمِثْلِ هَذَا ؟! حَتَّى تَمَنَّى أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ أَسْلَمَ إِلَّا تِلْكَ السَّاعَةَ حَتَّى ظَنَّ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، قَالَ: وَأَطْرَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَوِيلًا حَتَّى أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ اللَّيْلِ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ ذِكْرَىٰ لِلذَّاكِرِينَ﴾، قَالَ أَبُو الْيَسَرِ: فَأَتَيْتُهُ فَقَرَأَهَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلِهَذَا خَاصَّةً أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةً ؟ قَالَ: بَلْ لِلنَّاسِ عَامَّةً)[74].

قلت: يتضح من تردّد الرجل على أبي بكر وعمر– رضي الله عنهما–ثم النبي– صلى الله عليه وسلم– أنه لم يكتف بالندم والتوبة، وكان يبحث عن كفّارة لفعله بعد التوبة؛ ممّا يدل على صدق توبته وندمه على ما فعل، وتأمّل التقريع الشديد الذي ناله من النبي– صلى الله عليه وسلم– لأنه اعتدى على عرض مجاهد في سبيل الله؛ فتمنى– لعظم ذنبه –أنه أسلم يومئذ؛ لأنّ الإسلام يكفّر الذنوب وإن عظمت. وبعد كل هذا لا يسوغ لأحد أن يفهم من الحديث إباحة الولوغ في أعراض المسلمين والاستهانة بهذه المعصية العظيمة؛ فتبيّن الاتفاق بين الحديث والقرآن في تحريم ذلك.

ويتبين ممّا سبق أنّ الرجل تاب توبةً نصوحاً، ومن كمال توبته أنه لم يصبر على مجرد كتم ذنبه والندم والاستغفار، وأصرّ على الاعتراف أمام النبي– صلى الله عليه وسلم– وطلب منه أن يعاقبه العقوبة التي يستحقها ليتطهر من ذنبه، فنزلت الآية تشرّع بديلاً للعقوبة وتبيّن أنّ من كمال التوبة الحرص على إقامة الصلوات؛ لأنّ الأجر المترتب على إقامتها يمحو الوزر المترتب على ارتكاب المعصية، وبناءً عليه فلا تعارض بين آية التوبة والحديث؛ لأنّ الحديث لم ينف شيئا ذكرته الآية، وإنما أضاف إلى التوبة الحرص على الصلوات كإجراء آخر يمحو الله به الخطايا وهذا مشروع؛ لأنّ السنّة

مصدر ثان للتشريع بعد القرآن، علماً بأن هذه الإضافة في الحقيقة من القرآن نفسه؛ لأنه منطوق الآية ﴿ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾.

بهذا الفهم تتفق الآيتان آية الاستغفار في آل عمران وآية سورة هود، أمّا على طريقة الطاعن فيلزم ضرب آيات الله بعضها ببعض، وهذا ما لم يدركه الطاعن ولا يريده؛ فهو أراد ردّ الحديث بالآية فردّ آية بآية وهو لا يشعر.

الخاتمة

بعد هذه الجولة القصيرة يتبين أنّ الطاعنين في السنة غير مؤهلين للنظر في فهم النصوص القرآنية والحديثية فضلا عن نقدها، وهم لا يملكون أدوات الاجتهاد التي تؤهلهم لفهم كلام العلماء فضلاً عن نقده والتعقيب عليه، ومن مظاهر فقرهم العلمي الضعف الشديد في اللغة؛ ممّا جعلهم يسيؤون فهم النصوص الشرعية ونصوص العلماء، ومن مظاهر ذلك؛ عدم قدرتهم على التمييز بين دلالات حروف المعاني، واعتمادهم على ثقافتهم اللغوية المتواضعة في تفسير الدلالات المعجمية للكلمات، مما أوقعهم في فهم سياق النصوص فهما مغلوطا فضلا عن الخلط بين مستويات الدلالة المختلفة: فهم لا يفرقون بين النص والظاهر، والمحكم والمؤوَّل، والقطعي والظني، والمنطوق والمفهوم، ولا يستطيعون التعامل مع هذه الدلالات عند تعارضها.

وقد أكثر الطاعنون من رد الأحاديث الصحيحة بادي الرأي من غير إمعان الفكر أو مراجعة كلام العلماء؛ فوقعوا في مخالفة القرآن الذي يدعون الدفاع عنه، ومخالفة اللغة التي رأوا أنها تحل محل السنّة في تفسير القرآن، ومخالفة العقل الصريح الذي يدّعون مراعاته والانتساب إليه، ومخالفة ما اتفق عليه العلماء سلفاً وخلفاً.

ومن العيوب المنهجية في دراسات الطاعنين في السنة أنهم لا يفرقون بين الحديث الموضوع والحديث المشكل؛ فهم يحكمون على الحديث بالوضع لمجرّد أنهم فهموا منه معنىً لا يعجبهم اخترعوه بادي الرأي دون مراعاة قواعد البحث العلم أو النقد الحديثي.

This work is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.

الهوامش (References)

[1] Muḥammad bin Muḥammad Murtaḍā Al Zubaydī, *Tāj al ‘Urūs Min Jawāhir al Qāmūs* (Dār al Hidāyah, n.d..

انظر، الزبيدي، تاج العروس شرح القاموس 23: 129.

[3] لم أقف على ترجمة له، إلا أنه يحمل شهادة دكتوراه في النقد الأدبي الحديث، وهو مدرّس النقد الأدبي الحديث في جامعة حلب في سورية. انظر، الموقع الإلكتروني لجريدة الأسبوع الأدبي العدد 1116 تاريخ 2008/8/23.

[4] Niḍal Abdul Qadir, *Hamūm Mūslim*, p:21

انظر، نضال عبد القادر، هموم مسلم، ص: 21.

[5] Niḍal Abdul Qadir, *Humūm Mūslim*, p:3

انظر مقدمة كتاب هموم مسلم، ص: 3.

[6] Al Būkhārī, *Ṣaḥīḥ Būkhārī,* Ḥadīth # 6889. Muslim, *Ṣaḥīḥ Muslim*, Ḥadīth # 6952.
أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم (لتتبعن سنن من كان قبلكم، رقم الحديث 6889، ومسلم في الصحيح، كتاب العلم، باب اتباع سنن اليهود والنصارى، رقم الحديث 6952.

[7] Niḍal Abdul Qadir, *Hamūm Mūslim*, p:123
انظر كتابه هموم مسلم، ص: 123.

[8] Al ʻaynī, *ʻUmdah Al Qārī Sharḥ Ṣaḥīḥ Al Bukhārī*, 25:52.
انظر، العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري 25: 52.

[9]Al Zujājī, *Kitab ul Lāmmāt*, p: 93,99.
انظر، الزّجّاجي، اللامات، ص: 93، 99.

[10] Sūrah al Ṣāffāt, 89.
سورة الصافات، 89.

[11] Sūrah al Ambiyā', 63.
سورة الأنبياء، 63.

[12] Būkhārī, *Ṣaḥīḥ Būkhārī*, Ḥadīth # 3179, Muslim bin Ḥajjāj, *Ṣaḥīḥ Muslim*, Ḥadīth # 6294.
البخاري في الصحيح، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى "واتخذ الله إبراهيم خليلاً"، رقم الحديث 3179. ومسلم في الصحيح، كتاب الفضائل، باب من فضائل إبراهيم الخليل، رقم الحديث 6294.

[13]Imād al Sherbīnī, *Al Sunnah fī kitābāt Aʻdāh ul Islām*, 1:27.
هو كاتب سوري معاصر من أصل شركسي، هاجر إلى أمريكا، من مؤلفاته: إنذار من السماء، ودين الرحمن، ودين السلطان، وقد زعم فيه أن السنّة المطهرة وضعها أئمة المسلمين من الفقهاء والمحدّثين؛ لتثبيت ملك السلطان وهو معاوية بن أبي سفيان رضى الله عنه، ويصرّح بأنّ فقهاء المسلمين ومحدثيهم قديماً هم جنود السلطان وسار على دربهم علماء المسلمين إلى يومنا هذا. انظر، عماد الشربيني، السنّة في كتابات أعداء الإسلام 1: 27، وانظر الموقع الإلكتروني ويكيبيديا الموسوعة الحرة، قائمة أعلام الشركس في الدول العربية.

[14] Azz Uddīn Niyazi, *Dīn ul Sulṭān*, p:730.
نيازي عز الدين، دين السلطان، ص: 730.

[15] Abū al Qāsim al Murādī, *Al Jinī al Dānī fī Ḥarūf al Maʻānī*, p:250.
انظر، أبو القاسم المرادي، الجنى الداني في حروف المعاني، ص: 250.

[16] Al Qāḍī ʻAyaḍ, *Ikmāl al Muʻalim*, 7: 346; Al Nawawī, *Sharaḥ Muslim*, 8: 100; Ibn Ḥajar, *Fatḥ al Bārī*, 6: 451; Al Mubārakpūrī, *Tuḥfat ul Aḥwadhī*, 9: 6.
انظر، القاضي عياض، إكمال المعلم، 7: 346، والنووي، شرح مسلم، 8: 100، وابن حجر، فتح الباري، 6: 451، والمباركفوري، تحفة الأحوذي، 9: 6.

[17] Al Būkhārī, *Ṣaḥīḥ Būkhārī*, Ḥadīth # 4435; Muslim bin Ḥajjāj, *Ṣaḥīḥ Muslim*, Ḥadīth # 495; Al Tirmidhī, *Sunan Al Tirmidhī*, Ḥadīth # 3148; Aḥmad, *Al Musnad*, Ḥadīth # 2546, 2692.
حديث الشفاعة مخرّج في الصحيحين: عند البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب تفسير سورة بني إسرائل، رقم الحديث 4435، ومسلم في الصحيح، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلاً، رقم الحديث 495. أمّا زيادة تفسير " في ذات الله " فقد أخرجها الترمذي في السنن، كتاب التفسير، باب تفسير سورة بني إسرائيل، رقم الحديث 3148، وأحمد في المسند، برقم 2546، 2692، وقد ضعّفها الشيخ شعيب الأرنؤوط لضعف علي بن زيد بن جدعان.

[18]Ibn Al Athīr, *Al Nihāyah*, 4: 636.

يماحل: أي يجادل ويدافع، انظر، ابن الأثير، النهاية 4: 636.

[19] Abū al Qāsim al Murādī, *Al Jinī al Dānī fī Ḥarūf al Ma 'ānī*, p:250.

انظر، أبو القاسم المرادي، الجنى الداني في حروف المعاني، ص: 250.

[20] – هو كاتب سعودي مشارك في عدد من المنتديات الحوارية في شبكة المعلومات الدولية، وله صفحة في موقع أهل القرآن التابع للقرآنيين في مصر، وهو يكتب باسم مستعار، فابن قرناس ليس اسمه الحقيقي، له عدة مؤلفات يطعن فيها بالسنّة أهمها: الحديث والقرآن، وسنّة الأولين. انظر، جريدة القبس الكويتية، السنة 38، العدد 12858، موقع أهل القرآن، منتديات محاور على شبكة المعلومات الدولية.

[21] Al Būkhārī, *Ṣaḥīḥ Būkhārī*, Ḥadīth # 4922; Muslim bin Ḥajjāj, *Ṣaḥīḥ Muslim*, Ḥadīth # 7167.

أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب النكاح، باب الغيرة، رقم الحديث 4922، وأخرجه مسلم في الصحيح، كتاب التوبة، باب غيرة الله تعالى، رقم الحديث 7167.

[22] Ibn Qarnās, *Al Ḥadīth wal Qūrān*, p:416.

ابن قرناس، الحديث والقرآن، ص: 416.

[23]Al Jawharī, *Al Ṣiḥāḥ*, p:127; Al Hirawī, *Al Garībayn fīl Quran wal Ḥadīth*, 5: 415; Al Zubaydī, *Tāj al 'Urūs*, 17: 296.

الجوهري، الصحاح، ص: 127، والهروي، الغريبين في القرآن والحديث 5: 415، والزبيدي، تاج العروس 17: 296.

[24] Sūrah al Nūr, 11.

سورة النور، 11.

[25] Al Būkhārī, *Ṣaḥīḥ Būkhārī*, Ḥadīth # 3910, Muslim bin Ḥajjāj, *Ṣaḥīḥ Muslim*, Ḥadīth # 7196.

البخاري في الصحيح، كتاب المغازي، باب حديث الإفك، رقم الحديث 3910، ومسلم في الصحيح، كتاب التوبة، باب في حديث الإفك، رقم الحديث 7196.

[26] Al Najmī, *A'ḍwā' 'ala al Ṣaḥīḥayn*, p:30-31 .

أثنى عليه محمد صادق النجمي، ووصفه بالاجتهاد في البحث والتحقيق في عالم التشيع، والاهتمام بتبيين حقائق التاريخ الإسلامي حسب رأي الشيعة، ومن مؤلفاته: كتاب عبد الله بن سبأ، وكتاب خمسون ومئة صحابي مختلق، وكتاب أحاديث عائشة. انظر، النجمي، أضواء على الصحيحين، ص: 30–31.

[27] – الصواب أن يقول: " هؤلاء الأربعة".

[28]Al Murtāḍa Al 'Askārī, *Aḥādīth Ummul Mū'mīnīn 'Ayesha*, 2: 178.

المرتضى العسكري، أحاديث أم المؤمنين عائشة 2: 178.

[29] Ibn al Faris, *Mu'ajam Maqayīs ul Lughah*, 4:271-273; Al Rāghib al Aṣphānī, *Mufradāt Gharīb ul Qur'ān*, 2:97; Al Baqā'ī, *Naẓam al Durar*, 5:446; Al Alūsī, *Rūḥ al Ma'ānī*, 12:189.

انظر، ابن فارس، معجم مقاييس اللغة 4: 271–273، الراغب الأصفهاني، مفردات غريب القرآن 2: 97، البقاعي، نظم الدرر 5: 446، الألوسي، روح المعاني 12: 189.

[30] Al Būkhārī, *Ṣaḥīḥ Būkhārī*, Ḥadīth # 3655; Muslim bin Ḥajjāj, *Ṣaḥīḥ Muslim*, Ḥadīth # 7254; Al Tirmidhī, *Sunan Al Tirmidhī*, Ḥadīth # 3286.

رواه البخاري في الصحيح وهذا لفظه، كتاب فضائل الصحابة، باب انشقاق القمر، رقم الحديث 3655، 3: 1404، ومسلم

في الصحيح، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب انشقاق القمر، رقم الحديث 7254، 8: 133. وأخرجه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح، كتاب التفسير، باب من سورة القمر، رقم الحديث 3286، 5: 397) وفيه التصريح بنزول الآيات بعد حدوث الانشقاق.

[31]Al Būkhārī, *Ṣaḥīḥ Būkhārī*, Ḥadīth # 4583; Muslim bin Ḥajjāj, *Ṣaḥīḥ Muslim*, Ḥadīth # 7250.

رواه البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب انشقاق القمر، رقم الحديث 4583، ومسلم في الصحيح واللفظ له، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب انشقاق القمر، رقم الحديث 7250.

[32] – هو كاتب أردني حاصل على الماجستير في الهندسة من الجامعة الأردنية، تفرغ للقراءة والكتابة تفرغاً كاملاً منذ عام 1990م، وقد ادّعى أنّه نذر نفسه لغربلة الأحاديث والبحث في المسائل الصعبة والخلافيات، وله عدة كتب وعشرات المقالات في الصحف الأردنية. وقد تناثر طعنه في أحاديث الصحيحين في عدة كتب له؛ منها كتاب حقيقة عذاب القبر، لكنّه خصّ صحيح البخاري بالطعن؛ فعمل له دراسة تحت عنوان " صحيح البخاري: مخرّج الأحاديث محقق المعاني "، وقد رد ثلثي أحاديث صحيح البخاري بحجج متعددة؛ كمخالفة العقل أو القرآن أو أحاديث أخرى، أو لضعف أحد الرواة، إلخ...، ولم يصح عنده من صحيح البخاري إلا أقل من الثلث. انظر أغلفة بعض كتبه التي نشرها، مثل كتاب لا عذاب في القبر، وهو مختصر كتاب حقيقة عذاب القبر، وكتاب تحذير الأمة من إساءة فهم السنة: تعقيب على كتاب القرضاوي: المرجعية العليا في الإسلام: الكتاب والسنة.

[33] Sūrah al Qamar, 1.

يقصد بقول الله تعالى: ﴿ اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانشَقَّ الْقَمَرُ﴾ سورة القمر، 1.

[34] Jawād ʻAfānah, *Ṣaḥīḥ Būkhārī Mukharraj al Aḥādīth Muḥaqaq al Maʻānī*, 2: 1234.

جواد عفانة، صحيح البخاري مخرّج الأحاديث محقق المعاني 2: 1234. ويلاحظ القارئ أن العبارة قلقة، لكن المقصود واضح.

[35] Al Azharī, *Tahdhīb al Lughah*, 9: 132; Al Jawharī, *Al Ṣiḥāḥ*, 5: 230; Ibn Fāris, *Muʻjam Maqāyīs al Lughah*, 4: 361; Ibn al Athīr, *Al Nihāyah*, 3: 921; Ibn Manzūr, *Lisān al ʻArab*,10: 309; Al Fayroz Ābādī, *Al Qāmūs al Muḥīṭ*, 1: 1186; Al Zubaydī, *Tāj al ʻUrūs*, 26: 308.

انظر، الأزهري، تهذيب اللغة 9 : 132، والجوهري، الصحاح 5 : 230، وابن فارس، معجم مقاييس اللغة 4 : 361، وابن الأثير، النهاية في غريب الأثر 3 : 921، وابن منظور، لسان العرب 10 : 309، والفيروز آبادي، القاموس المحيط 1 : 1186، والزبيدي، تاج العروس 26 : 308.

[36] Ibn Manzūr, *Lisān al ʻArab*,10: 181.

ابن منظور، لسان العرب 10: 181.

[37] Ibn Fāris, *Muʻjam Maqāyīs al Lughah*, 3: 171; Ibn Manzūr, *Lisān al ʻArab*, 10: 181; Al Zubaydī, *Tāj al ʻUrūs*, 25: 511.

انظر هذه التعبيرات وغيرها عند ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، 3: 171، وابن منظور، لسان العرب 10: 181، والزبيدي، تاج العروس 25: 511وما بعدها.

[38] Al Ṭabarī, *Jāmiʻ al Bayān*, 22: 565; Al Qurṭabī, *Al Jāmiʻ li ʼAḥkām al Qurʼān*, 17: 25.

انظر، الطبري، جامع البيان 22: 565، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن 17: 25.

[39] Al Rāghib al Aṣphānī, *Mufradāt Aʻlfāẓ ul Qurʼān*, 2: 205.

انظر، الراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن 2: 205.

[40]Al Rāghib al Aṣphānī, *Mufradāt Aʻlfāẓ ul Qurʼān*, 1: 546-547

الراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن 1: 546-547.

[41] Al Kufwī, *Al Kullīyyāt*, p:772.

أي: ظرف فيه عسل، انظر، الكفوي، الكليات 772.

[42] Ibn Salām, *Gharīb ul Ḥadīth*, 2: 256; Al Azharī, *Tahdhīb al Lughah*, 3: 222.

المغافير: صمغ يسيل من شجر العرفط حُلو، غير أن رائحته ليست بطيّبة، والعُرْفُط: شجرة قصيرة، ذات شوك كثير، انظر، ابن سلام، غريب الحديث 2: 256، والأزهري، تهذيب اللغة 3: 222.

[43] Ibn Al Athīr, *Al Nihāyah*, 1: 445, 4: 72.

أي أكلت النحلة من شجر العُرْفُط، وهو شجَرٌ له صَمْغٌ كريهُ الرَّائحة فإذا أكَلتْه النَّحلُ حصَل في عسلها من ريحِهِ الكريهة، انظر، ابن الأثير، النهاية، باب الجيم مع الرا 1: 445، وباب العين مع الرا 4: 72.

[44] Al Būkhārī, *Ṣaḥīḥ al Būkhārī*, Ḥadīth # 4967; Muslim bin Ḥajjāj, *Ṣaḥīḥ Muslim*, Ḥadīth # 3725.

أخرجه البخاري في صحيحه،كتاب الطلاق، باب ﴿ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾، رقم الحديث 4967، وفي الباب روايات أخرى فيها النص على أنّ هذه الواقعة هي سبب نزول الآيات، وفيها تحريم شربة العسل على نفسه وطلبه من حفصة ألا تخبر أحداً به، وأخرجه مسلم في صحيحه،كتاب الطلاق، باب وجوب الكفارة على من حرم على نفسه امرأته، رقم الحديث 3752.

[45] Sūrah al Taḥrīm, 1,2.

سورة التحريم، الآيتان 1-2.

[46] كذا في المصدر وهو خطأ نحوي ظاهر إذ يجب أن تكون الكلمتان منصوبتين كم هو معلوم.

[47] Ibn Qarnās, *Al Ḥadīth wal Qur'ān*, p:391-392.

ابن قرناس، الحديث والقرآن، ص: 391-392.

[48] Al Ṭāhir bin 'Ashūr, *Al Taḥrīr wal Tanwīr*, 28: 315.

انظر، الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير 28: 315.

[49] Sūrah Yāsīn, 38

سورة يس، 38.

[50] Al Būkhārī, *Ṣaḥīḥ Būkhārī*, Ḥadīth # 3027.

البخاري في الصحيح،كتاب الجزية، باب صفة الشمس والقمر، رقم الحديث 3027.

[51] Muslim bin Ḥajjāj, *Ṣaḥīḥ Muslim*, Ḥadīth # 418.

مسلم في الصحيح،كتاب الإيمان، باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان، رقم الحديث 418.

[52] – هو سامر بن محمد نزار إسلامبولي، سوري الجنسية، عضو اتحاد الكتاب العرب، ألّف عدداً من الكتب، أبرزها: كتاب تحرير العقل من النقل وقراءة نقدية لمجموعة من أحاديث البخاري ومسلم، وكتاب القرآن من الهجر إلى التفعيل، وكتاب القرآن بين اللغة والواقع، وكتاب ظاهرة النص القرآني: تاريخ ومعاصرة، وغيرها. خصّص الكاتب فصلاً في كتابه " تحرير العقل من النقل " للطعن في أحاديث الصحيحين سماه " قراءة نقدية لمجموعة من أحاديث البخاري ومسلم ". انظر مدونات مكتوب، ومول الكتاب العربي، وهما موقعان على شبكة المعلومات الدولية.

[53] Al Islāmbawlī, *Taḥrīr al 'Aql min Naql*, p: 254.

الإسلامبولي، تحرير العقل من النقل، ص: 254.

[54] Al Būkhārī, *Ṣaḥīḥ Būkhārī*, Ḥadīth # 4420; Muslim bin Ḥajjāj, *Ṣaḥīḥ Muslim*, Ḥadīth # 106.

البخاري في الصحيح،كتاب التفسير، باب قوله ﴿ اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنثَىٰ﴾، رقم الحديث 4420. وأخرجه في الصحيح، كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل، رقم الحديث 50، وأخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الإيمان، باب الإيمان، رقم الحديث 106، حديث سؤال جبريل عن الإسلام والإيمان من رواية أبي هريرة مرفوعاً، وفي آخره: في خمس لا يعلمهنّ إلا الله. ثم تلا النبي صلى الله عليه وسلم﴿ إِنَّ اللَّهَ عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ﴾الآية".

[55] Sūrah al An'ām, 59.

سورة الأنعام، 59.

[56] Jawād 'Afānah, *Ṣaḥīḥ Būkhārī Makharaj al Aḥādīth Muḥaqqaq al Ma'ānī*, 3: 1841.
جواد عفانة، صحيح البخاري مخرج الأحاديث محقق المعاني 3: 1841.

[57]Jawād 'Afānah, *Ṣaḥīḥ Būkhārī Makharaj al Aḥādīth Muḥaqqaq al Ma'ānī*, 2: 1172.
جواد، مرجع سابق 2: 1172.

[58] Sūrah al Naḥl, 44.

سورة النحل، 44.

[59] Sūrah al Ḥashr, 7.

سورة الحشر، 7.

[60] Ibn Taymīyah, *Majmū' al Fatāwa*, 13: 363; Ibn Kathīr, *Tafsīr al Qūrān al 'Aẓīm*, 1:7.
انظر، ابن تيمية، مجموع الفتاوى 13: 363، ابن كثير، تفسير القرآن العظيم 1: 7.

[61] Jawād 'Afānah, *Ṣaḥīḥ Būkhārī Makharaj al Aḥādīth Muḥaqqaq al Ma'ānī*, 1: 1
جواد عفانة، صحيح البخاري مخرج الأحاديث محقق المعاني 1: 1.

[62] Sūrah al An'ām, 59.

سورة الأنعام، 59.

[63] Sūrah Luqmān, 34.

سورة لقمان، 34.

[64] Ibn 'Atīyah, *Al Muḥarar al Wajīz*, 4: 411.

ابن عطية، المحرر الوجيز 4: 411.

[65] Al Manāwī, *Fayḍ al Qadīr*, 5: 525; Ibn Ḥajar Al 'Asqalānī, *Fatḥ al Bārī*, 13: 365.
المناوي، فيض القدير 5: 525، وانظر تفصيل شمول مفاتح الغيب الخمس لكل الغيب في فتح الباري 13: 365.

[66] Al Mūṭayrī, 'Abd al Raḥmān Sarūr Jarmān, *Al Siyāq al Qur'ānī wa A'thruhu fīl Tafsīr*, (Riyadh: Ummul Qura University, 2018), p:71
انظر، المطيري، عبد الرحمن سرور جرمان، السياق القرآني وأثره في التفسير، رسالة ماجستير غير مطبوعة، نوقشت في جامعة ام القرى، الرياض، السعودية، عام 2018م، ص: 71، وقد استوفى الباحث تعريفات السياق عند المتقدمين والمتأخرين.

[67] Sūrah Hūd, 114.

سورة هود، 114.

[68] Al Būkhārī, *Ṣaḥīḥ Būkhārī*, Ḥadīth # 503; Muslim bin Ḥajjāj, *Ṣaḥīḥ Muslim*, Ḥadīth # 7177.
البخاري في الصحيح،كتاب الصلاة، باب الصلاة كفارة، رقم الحديث 503، ومسلم في الصحيح،كتاب التوبة، باب قوله تعالى إنّ الحسنات يذهبن السيئات، رقم الحديث 7177.

[69] Sūrah al Isrā', 32.

سورة الإسراء، 32.

[70] Sūrah al A'rāf, 33.

سورة الأعراف، 33.

[71] Sūrah Āl 'Imrān, 135.

سورة آل عمران، 135.

[72] Ibn Qarnās, *Al Ḥadīth wal Qur'ān*, p:53.

ابن قرناس، الحديث والقرآن، ص: 53.

[73] Muslim bin Ḥajjāj, *Ṣaḥīḥ Muslim*, Ḥadīth # 7180.

اخرجه مسلم في الصحيح، كتاب التوبة، باب قوله تعالى﴿ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾، رقم الحديث 7180.

[74] Al Tirmidhī, *Sunan Al Tirmidhī*, Ḥadīth # 3115; Al Bazzār, *Al Musnād*, 6: 271; Al Ṭabarī *Tafsīr al Ṭabarī*, 15: 524.

أخرجه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح، كتاب التفسير، باب تفسير سورة هود، رقم الحديث 3115، 5: 292، والبزار في مسنده 6: 271، والطبري في التفسير 15: 524.